

# كم المدة التي يترخص فيها المسافر المقيم باحكام السفر الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ يقول ما هي المدة التي آآ يجوز للمسافر يترخص فيها اذا نزل منزلا يا هلا مبني على ما هو السفر وما هو الضابط في تحديد السفر؟ بعض العلماء يقول لا يسمى المرء مسافرا الا اذا - [00:00:00](#)

كان سائرا في الطريق. واما اذا كان نازلا فلا يسمى مسافرا. وهذا مذهب امير المؤمنين عثمان ابن عفان. ومروي عن عائشة وجماعة من اهل العلم المذهب الثاني ان اذا نوى التأهل في البلد اكثر من اربعة ايام فلا يسمى مسافرا - [00:00:20](#)

وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله وجماعة من اهل العلم. المذهب الثالث انه اذا نوى تأهل في البلد ولو لفترة معينة سيكون موظفا او طالب علم يدرس في مكان ما سنبقى مقيما - [00:00:40](#)

وليس من مسافر الا اذا كان لا يدري متى ينتقل. وهذا قول جماعة ايضا من اهل العلم وهو ظاهر المنقول عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه قال الرابع انه ما دام لم يرد التأهل المطلق في هذا - [00:01:00](#)

يبقى مسافرا في هذا البلد. وهذا ظاهر المنقول عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. استدل كل امام من اصحاب هذه الاقوال بادلة تم تحديده باربعة ايام فهذا لا اصل له - [00:01:20](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قام بتبوك ثمانية عشر يوما يقصر الصلاة. رواه مسلم في صحيحه من طريق ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ ومن اليقين ان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم انه يجلس اكثر من اربعة ايام لان فترة القتال والانتقال - [00:01:40](#)

والذهاب استغرق اكثر من اربعة ايام. فذاك ذهابه صلى الله عليه وسلم للحج. لم يزل يقصر حتى رجع وقول شيخ الاسلام رحمه الله الله تعالى بانه ما لم يجمع على اقامة فانه يقصر استدل العمومات - [00:02:00](#)

وبان مدة السفر ومسافة السفر لم يحصل تحديدهما لا في الكتاب ولا في السنة فيبقى الاطلاق. فالعرف يعتبر عند ابن تيمية في قضية تحديد المسافة. واطلاق تحديد المدة. فما دام انه لم يجمع على - [00:02:28](#)

قام في هذا البلد سيبقى مسافرا. هذا الظاهر من كلام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وهو ظاهر كلام ابن القيم. في كلامه على غزوة تبوك من زاد المعاد في المجلد الثالث فقد اقام ابن عمر باذريجان ستة اشهر يقصر الصلاة - [00:02:47](#)

الثلج. ولكن ابن عمر رضي الله عنه لا يدري متى يذوب الثلج. ولكن من المقرر المتيقن ان الثلج لا يمكن يذوب في آآ فترة اربعة ايام فهذا رد ايضا على ما يحدد باربعة ايام. الاظهر في هذه القضية قول من قال - [00:03:07](#)

قال لو اذا اراد التأهل في البلد كي يكون موظفا او يطلب العلم نواة التأهل والاقامة في هذا البلد فانه يبقى مقيما. واذا جلس في هذا البلد ولا يدري متى يسافر. الغد بعد الغد. او يعلم انه فترة - [00:03:27](#)

عينة بحيث يصدق عليك العرف انه مسافر عشرة ايام خمسة عشر يوما ويرجع. وقد يعرض له عارض فيرجع ايضا ما يريد الاقامة الكلية كالدراسة والوظيفة ونحو ذلك فان هذا هو الذي يعتبر مسافرا. وان كان هذا ما عليه بعد دليل واضح وظاهر. لكن هذا هو اللي تنظبط به النصوص العامة ويحصل بظبط للناس - [00:03:47](#)

طبعاً والله اعلم - [00:04:07](#)